

عمدة الأحكام | شرح الشيخ عبدالرحمن العجلان | باب فضل

صلاة الجماعة الجزء الثاني

عبدالرحمن العجلان

والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد. سم الله بسم الله الرحمن الرحيم قال المؤلف رحمه الله تعالى عن
ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:00:01](#)
اثقل الصلاة على المنافقين صلاة العشاء وصلاة الفجر ولو يعلمون ما فيهما لاتوهما ولو حبوا ولقد هممت ان امر بالصلاة فتقام ثم امر
رجلا فيصلي بالناس ثم انطلق في رجال معهم حزن من حطب الى قوم لا يشهدون الصلاة فاحرق - [00:00:25](#)
عليهم بيوتهم بالنار هذا الحديث اورده المؤلف رحمه الله تعالى للاستدلال به على وجوب صلاة الجماعة وانها فرض عين فقلوه صلى
الله عليه وسلم اثقل الصلاة على المنافقين دليل على ثقل الصلاة على المنافقين كلها - [00:00:54](#)
وان اثقلها هي صلاة العشاء وصلاة الفجر اولا لان المنافقين يصلون من اجل ان يروا ان يراهم الناس وهم في صلاة العشاء وصلاة
الفجر لا تحصل الرؤية لهم الكاملة ان رآهم او عرفهم واحد - [00:01:44](#)
او اثنان ولا يعرفهم او يراهم من في المسجد ثانيا ان صلاة العشاء في وقت يا انس الرجل باهله والحديث معهم فيكره القيام من
مجلسهم الا لدافع من الايمان قوي - [00:02:20](#)
يدفع المرء بان يقدم رضا الله جل وعلا وطاعته على كل شيء فينهض حينما يسمع النداء حي على الصلاة. حي على الفلاح وفي صلاة
الفجر يكون المرء متلذذا مرتاحا بالنوم - [00:03:03](#)
ويحلو النوم في تلك الساعات الا لمن في قلبه ايمان فانه يؤثر رضا الله جل وعلا والعمل بطاعته على ما تهواه نفسه ويسارع فينهض
من فراشه مستجيبا للنداء الله جل وعلا - [00:03:39](#)
مؤدبا للفريضة صابرا على ما يناله من مشقة والصبر كما هو معلوم صبر على طاعة الله وصبر عن معصية الله وصبر على اقدار الله
المؤلمة وربما اجتمعت كلها في القيام - [00:04:16](#)
لصلاة الفجر صبر على طاعة الله لاداء الفريضة وصبر عن معصية الله ما تدعوه اليه نفسه من الركون والبقاء في فراشه والتخلف عن
الصلاة وصبر على اقدار الله المؤلمة ما يصيبه من برد - [00:04:49](#)
ومشقة تلك الساعة فيحصل على ثواب الصبر الكامل في المحافظة على فرائض الله جل وعلا اثقل الصلاة على المنافقين اثقل افعل
تفضيل دليل على ان الصلاة كلها ثقيلة لكن اثقلها هاتين - [00:05:17](#)
لانها في لانه في صلاة الظهر والعصر والمغرب ثقيلة عليهم لكن يخففها انهم يرون الناس ويرونهم يطلع الناس على ذواتهم بانهم
جاءوا الى المسجد ويقوي عزائمهم مراعاة الناس والعياذ بالله - [00:05:49](#)
ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم اقسم في قوله لقد هممت ان امر بالصلاة فتقام اللام موطعة للقسم وقد حرف تحقيق يعني اكد ذلك
وفي حديث في نفس الحديث في رواية البخاري في صحيح البخاري - [00:06:18](#)
والذي نفسي بيده لقد هممت ان امر بحطب فيحطب ثم امر بالصلاة فيؤذن لها ثم امر رجلا فيعمر الناس فهو صلى الله عليه وسلم عزم
على هذا من اجل ان هؤلاء المتخلفين عن صلاة العشاء وصلاة الفجر - [00:06:44](#)
تركوا واجبا يستحقون التعذيب عليه والظرب والاحراق بالنار ولو لم يكن واجبا لما هم باحراقهم لان من تخلف عن سنة من السنن لا

يحرق بالنار ولا يستحق ذلك. وانما الذي يستحق - [00:07:14](#)

التعذيب واتلاف المال واحراق البيت. من تخلف عن واجب من الواجبات غريب الحديث فاحرق بتشديد الرء ويروى بتخفيفها.

احرق او احرق نعم. والتشديد ابلغ في المعنى. ابلغ يعني اقوى. احرق - [00:07:40](#)

قال ابن الاثير الحبو ان يمشي على يديه وركبتيه وهو منصوب يعني لو كان عنده رغبة في الخير ومعرفة في ثواب الثواب الذي

يحصل له لجاؤ ولو حبووا ومن يأتي حبووا معذور - [00:08:13](#)

عن حضور الجماعة لكنه لكن المرء قد يعذر عن حضور الشيء لكنه لا يعذر نفسه رغبة في ثواب الله كما قال عبد الله ابن مسعود رضي

الله عنه ولقد كان الرجل يؤتى به يهادى بين الرجلين - [00:08:44](#)

حتى يقام في الصف يعني يأتي الى الرجل المريض اثنان من اخوانه او جيرانه فيمسكان بعضديه ويهدئانه هديا بسيطا كما يهدد

الطفل الصغير حتى يقام في الصف رغبة في حضور الجماعة. وان كان معذور عن الحضور - [00:09:10](#)

والمريض يكتب له الثواب. لكن رغبة في الحصول على الثواب مضاعفا باذن الله. لانه لو صلى في بيته هذا المعذور لحصل على اجر

صلاة الجماعة كما قال عليه الصلاة والسلام اذا مرض العبد او سافر كتب له ما كان يعمل صحيحا مقيما - [00:09:39](#)

آآ لكن من زيادة الرغبة في الخير يأتي ولو حبووا على يديه وركبتيه. لئلا يفوته الفصل مع انه لا يفوته لكن من زيادة الحرص والرغبة

وهو منصوب لانه خبر كان المقدره - [00:10:09](#)

المقدرة المقدره اي ولو يكون الاتيان حبووا. ولو كان الاتيان حبووا. نعم المعنى الاجمالي لما كان المنافقون يراؤون الناس ولا يذكرون ولا

يذكرون الله الا قليلا وكان اكثر اعمال المنافقين ريبا. لاجل ان يذكروا بذلك لانهم لا يؤمنون بالآخرة. والثواب الاخروي وانما -

[00:10:33](#)

ما هدفهم مراعاة الناس في الدنيا فقط وكانت صلاة العشاء وصلاة الفجر بوقت بوقت ظلام فما يراهم الناس الذين يصلون لاجل

لاجلهم نجدهم يقصرون في هاتين الصلاتين اللتين تقعان في وقت الراحة ولذة النوم - [00:11:02](#)

ولا ينشط لادائها مع الجماعة الا من من حداه داعي الايمان بالله تعالى ورجاء ثواب الآخرة ولما كان الامر على ما ذكر كانت هاتان

الصلتان اشق واثقل على المنافقين ولو يعلمون ما في فعلهما مع جماعة المسلمين في المسجد من الاجر والثواب لاتوهما ولو حبووا

كحبو الطفل - [00:11:27](#)

واقسم صلى الله عليه وسلم انه قد هم بمعاقبة المتخلفين المتكاسلين عن ادائها مع الجماعة وذلك بان يأمر بالصلاة فتقام جماعة ثم

يأمر رجلا فيؤم الناس مكانه ثم ينطلق معه رجال - [00:11:56](#)

معهم حزم من حطب الى قوم لا يشهدون الصلاة فيحرق عليهم بيوتهم بالنار لشدة ما ارتكبوه في تخلفهم عن صلاة الجماعة. وفيه

دليل على ان من تخلف عن واجب من اجل ما هو اهل - [00:12:16](#)

هم منه فلا بأس عليه. لان النبي صلى الله عليه وسلم سيتخلف عن الجماعة ومعه جماعة اخرون ويصلي بهم جماعة فهؤلاء بيتخلفون

عن الجماعة الاولى لكنهم تخلفوا لغرض صحيح لولا ما في البيوت من النساء والصبيان الابرياء. فالنبي صلى الله عليه وسلم قال في

رواية لولا ما في البيوت من - [00:12:36](#)

من النساء والذرية لفعلت. يعني ما منعه من تحريق المتخلفين عن صلاة الجماعة بيوتهم بالنار الا وجود النساء والاطفال الذين لا تجب

عليهم صلاة الجماعة واذا حرقت البيوت على من فيها - [00:13:08](#)

وهؤلاء لا يستحقون التعذيب. فترك صلى الله عليه وسلم تحريق المتخلفين مع السحر لذلك كل هذا من اجل ما في البيوت من النساء

والذرية الاولاد نعم لولا ما في البيوت من النساء والصبيان الابرياء الذين لا ذنب لهم كما ورد في بعض طرق الحديث - [00:13:30](#)

اختلاف العلماء اختلف العلماء في حكم صلاة الجماعة سلف العلماء رحمهم الله في حكم صلاة الجماعة فمن قائل انها سنة ومن قائل

انها فرض كفاية ومن قائل انها فرض عين - [00:14:02](#)

ومن قائل انها شرط لصحة الصلاة اربعة اقوال للعلماء رحمهم الله سنة فرض كفاية فرض عين شرط لصحة الصلاة اربعة اقوال

متدرجة اقواها واشدها من قال انها شرط بصحة الصلاة يقول انها لا تصح. اذا صلاها في البيت او منفرد بدون عذر فان صلاته غير صحيحة. لانه - [00:14:28](#)

فقد شرط من شروط صحتها وهي الجماعة القول الذي يليه انها فرض عين وهذا هو الذي دلت عليه الاحاديث الصحيحة ومنها هذا الحديث الذي معنا ومنها البخاري رحمه الله على هذا الحديث وامثاله في قوله باب وجوب صلاة الجماعة - [00:15:10](#)

والذين قالوا انها فرض كفاية. يعني اذا قام بها من يكفي سقط الائم عن الباقيين. واخرون قالوا انها سنة اختلف العلماء في حكم صلاة الجماعة فذهبت طائفة من الحنفية والمالكية والشافعية الى انها سنة - [00:15:39](#)

مؤكدة سنة مؤكدة. يعني يثاب فاعلها ولا يعاقب تاركها. والحديث هذا يرد عليهم وغيره من الاحاديث كثيرة في الصحيحين ترد عليهم كيف لا يعاقب تاركها والنبى صلى الله عليه وسلم هم بتحريق المتخلفين عن صلاة - [00:16:06](#)

الجماعة بيوتهم بالنار وهذا لا يعاقب تاركها؟ نعم وذهبت طائفة اخرى من هؤلاء الى انها فرض كفاية. اذا قام بها من يكفي سقط عن الباقيين فرض كفاية اذا قام بها من يكفي سقط الائم عن الباقيين يعني اذا اقيمت الصلاة في المسجد وحضر اربعة او خمس -

[00:16:30](#)

الساعة وعشرة يكفي ومن صلى في بيته لا اثم عليه وهذا قول مثل الاول مرجوح والحديث الذي معنا وغيره من الاحاديث ترد عليهم رحمهم الله. نعم وذهب الامام احمد واتباعه واهل الحديث الى انها فرض عين - [00:16:58](#)

فرضوا عين يعني تجب على كل واحد بعينه. ولا يتخلف عنها الا المعذور الذي يعذر في ترك صلاة الجماعة كالمريض مثلا والخائف مثلا ومن بين يديه مال يخاف عليه من الضياع والسراق ولا يستطيع تحصينه وحفظه - [00:17:24](#)

وهكذا من وكل اليه عمل هام او مراقبة او مرابطة او نحو ذلك من الاعمال التي تتطلب الوقوف على هذا العمل باستمرار هذا معذور في صلاة الجماعة وقد ذكر - [00:17:51](#)

العلماء رحمهم الله الاعذار المسقط للجماعة وبالغة الظاهرية فذهبوا الى انها شرط لصحة الصلاة واختار هذا القول ابو الوفاء ابن عقيل الحنبلي وشيخ الاسلام ابن تيمية هذا قول الظاهرية الذين يأخذون بظاهر الحديث - [00:18:13](#)

ان الصلاة شاء ان صلاة الجماعة شرط قالوا اذا صلى في بيته بدون عذر فكأنه لم يصلي لا صلاة له. مثل من صلى بدون وضوء او صلى لغير القبلة. لان الطهارة شرط من شروط صحة الصلاة. والقبلة شرط من شروط صحة الصلاة - [00:18:39](#)

العورة شرط من شروط صحة الصلاة. قالوا وصلاة الجماعة للرجال شرط من شروط صحة الصلاة فاذا ترك الجماعة فكأنه صلى عريان صلاته غير صحيحة. او كأنه صلى لغير القبلة صلاته غير صحيحة - [00:19:07](#)

او كأنه صلى بدون وضوء. فصلاته غير صحيحة. وهذا فيه شدة ويرد على هذا القول قول النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الجماعة تفضل على صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة. يعني ان صلاة - [00:19:27](#)

يعني المنفرد المصلي وحده صلاته صحيحة. لكنه محروم من كثير من الاجر صلاته صحيحة افضل يعني افعل تفضيل والجماعة افضل بسبع وعشرين درجة وذاك صلاته صحيحة لكنه حرم من الاجر واستحق الوعيد - [00:19:47](#)

الوارد في هذا الحديث. نعم ادلة هذا هذه المذاهب استدلوا بالذاهبون الى انها سنة بحديث صلاة الجماعة افضل من صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة نقول نأخذ حنا بهذا الحديث وهذا الحديث صحيح لا اشكال فيه. لكن هذا نرد به على من اشترط صحة الجماعة -

[00:20:13](#)

من اشترط الجماعة للصلاة لان صلاة المنفرد صحيحة لكنه محروم من الثواب الجزيل ومستحق للوعيد الوارد في هذا الحديث. نعم وجه استدلالهم ان ان كلا من صلاة الجماعة وصلاة الانفراد اشتركا في الافضية. اشتركا في الافضية في قوله - [00:20:43](#)

الجماعة تفضل على صلاة الفجر. يعني هذي فاضلة وتلك فاضلة لكن صلاة الجماعة تتميز بسبع وعشرين درجة وتأولوا حديث الباب بتأويلات بعيدة متكلفة بعيدة متكلفة هذه التعويلات التي اتوا بها قالوا هي متكلفة قالوا ان هذا مثلا - [00:21:13](#)

على انها اذا قام بها من يكفي سقط الائم عن الباقيين على انها فرض كفاية. قلنا لا النبي صلى الله عليه وسلم فرض لو كان فرض

الكفاية لكان قائم بها النبي صلى الله عليه وسلم - [00:21:41](#)

ومن يصلي معه في المسجد وهم كثير لكنها فرض على هؤلاء الذين تخلفوا واجابوا باجوبة كثيرة تصل الى عشرة اعتذارات عن هذا الحديث الذي معنا وقد اوردها في فتح الباري رحمه الله - [00:22:01](#)

لكنها لا تنهض لرد هذا الحديث الصريح الذي اقسام عليه النبي صلى الله عليه وسلم بانه هم بهذا الامر مذكورة في فتح الباري ونيل الاوطار وغيرها. نعم من كتب الحديث - [00:22:21](#)

اما ادلة من ذهبوا الى انها فرض كفاية فهي ادلة من يرون انها فرض عين وذلك لمشروعية قتال تارك فرض الكفاية ادلة من يقول انها فرض كفاية قالوا هي ادلة فرض العين لكن اذا قام بها من يكفي سقط الاثم عن - [00:22:46](#)

الباقيين وليس هذا دليلا مستقيما لان هؤلاء هم بقتلهم والقتل غير المقاتلة نعم هم بتحريقهم مع ان الجماعة قائمة فلا يهم بتحريق مثلا من تخلف عن صلاة الجنائز صلاة الجنائز فرض كفاية. اذا قام بها من يكفي سقط الاثم عن الباقيين مثلا. اناس في بيوتهم ما

خرجوا - [00:23:10](#)

صلاة الجنائز مثلا سيصلى على فلان مثلا ضحى وخرج اشخاص كثير يطلبون الاجر من الله جل وعلا وحضروا صلاة الجنائز الذين لم يحضروا هل يستحقون ان يحرقوا في على في بيوتهم؟ لا - [00:23:42](#)

لان صلاة الجنائز فرض كفاية. قام بها من يكفي فسقط الاثم عن المتخلف ولو تركت الجنائز بدون صلاة لائم الكل من علم فهذا فرض الكفاية اذا قام به من يكفي سقط الاثم عن الباقيين فلا يصلح ان نقول ان صلاة الجماعة فرض كفاية لان النبي صلى الله - [00:24:04](#)

عليه وسلم قائم بها فلا فلو كانت فرض كفاية ما استحق المتخلف التحريق الا لو ترك اهل البلد كلهم صلاة الجماعة نعم وهذا غير متأتي لان النبي صلى الله عليه وسلم قائم ومن معه بصلاة الجماعة - [00:24:28](#)

ولو كان فرض كفاية لكان وجوبها عن هؤلاء المتخلفين بصلاة النبي ومن معه فلم يكونوا تركوا واجبا يعاقبون عليه اذا اما ادلة الموجبين لها على الاعيان فهي صحيحة صريحة. واطحة وصريحة - [00:24:52](#)

نعم النبي صلى الله عليه وسلم بالتحريق نعم فمنها حديث ابي هريرة هذا الذي معنا فانه صلى الله عليه وسلم لا لا يهم بتعذيبهم الا على كبيرة من كبائر الذنوب - [00:25:14](#)

لان من ترك مستحبا ما يستحق ان يحرق بالنار وانما الذي يستحق ان يحرق بالنار من تخلف عن واجب نعم ومنها حديث الاعمى الذي استأذن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:25:33](#)

ان يصلي في بيته لوعورة الطريق وعدم القائد له فلم يرخص له. حديث ابن ام مكتوم رضي الله عنه دعا الى النبي صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله بيني وبين المسجد واد كثير السباع والهوام - [00:25:52](#)

ولقائد لا ينعمني فهل اصلي في بيتي فرخص له النبي صلى الله عليه وسلم اولا ثم قال له اتسمع النداء؟ قال نعم. قال فاجب. لا اجد لك رخصة. يعني لو - [00:26:10](#)

انا بعيد عن المسجد لا يسمع النداء لربما رخص له وصعوبة وصوله الى المسجد لكن لما كان يسمع النداء لا يجد لم يجد له النبي صلى الله عليه وسلم رخصة - [00:26:26](#)

فهذا دليل واضح من الادلة على وجوب صلاة الجماعة وانها فرض عين على كل شخص بعينه. لا فرض نعم ومنها مشروعيتها في اشد الحالات وهي وقت القتال. نعم ومن الادلة على وجوب صلاة الجماعة ان الله جل وعلا لم يعذر - [00:26:45](#)

بتركها في حال الظرب بالسيوف وفي حال قتال الكفار امرنا جل وعلا ان نقيم صلاة الجماعة كما قال الله جل وعلا. واذا كنت فيهم فاقمت لهم الصلاة فلتقم طائفة منهم - [00:27:11](#)

معك وليأخذوا اسلحتهم فاذا سجدوا فليكونوا من ورائكم ولتأت طائفة اخرى لم يصلوا فليصلوا معك وليأخذوا فليأخذوا حذرهم واسلحتهم ود الذين كفروا لو تغفلون عن اسلحتكم وامتعتمكم فيميلون عليكم ميلا - [00:27:27](#)

واحدة فواجب الله جل وعلا علينا صلاة الجماعة مع الضرب بالسيوف ومع القتال وان خفتهم فرجالا او ركبانا يصلي المرء ولا يترك

الصلاة وغير ذلك من ادلة ناصعة لا تقبل التأويل - [00:27:47](#)

ادلة صريحة واضحة لا تقبل التعويل ومن اعظمها دلالة همه صلى الله عليه وسلم بتحريق المتخلفين عن صلاة الجماعة بيوتهم في النار نعم. اما احاديث المفاضلة ولا دلالة فيها على عدم الوجوب - [00:28:09](#)

لاننا لم نقل انها لا تصح بلا جماعة. ولكن نقول انها صحيحة ناقصة الثواب اثم فاعلها مع عدم العذر. نعم لا نقول ان ان صلاة غير ان صلاة المنفرد باطلة - [00:28:29](#)

كما قاله جمع من العلماء من الظاهرية وقول ابن عقيل وقول شيخ الاسلام ابن تيمية رحمهم الله آ لا نقول ذلك وانما نقول واجبة على الاعيان واجبة على كل واحد بعينه. فان تخلف اثم - [00:28:48](#)

وصلاته صحيحة اذا تخلف اثم وصلاته صحيحة. وصلاته بدرجة واحدة. والآخر بسبع وعشرين درجة والمفرد بسبع وعشرين درجة يستحق التأثيم اما دليل الغالبين في ذلك وهم من يرون انها شرط لصحة الصلاة - [00:29:08](#)

فهما رواه ابن ماجه والدارقطني عن ابن عباس من سمع النداء فلم يأت فلا صلاة له الا من عذر نعم لكن هذا الحديث فيه مقال ولا هو صريح لو صح - [00:29:34](#)

كان صريح في انها لا تصح لقوله صلى الله عليه وسلم فلا صلاة له الا من عذر لكن هذا فيه مقال الاحاديث الدالة على صحتها اقوى وواضح. نعم والراجح ان الحديث موقوف لا مرفوع وقد تكلم العلماء في بعض رجاله. يعني حديث لا صلاة من سمع النداء -

[00:29:50](#)

فلم يجب فلا صلاة له. قال الصحيح انه موقوف وليس مرفوع الى النبي صلى الله عليه وسلم. نعم وعلى فرض صحته فيمكن تأويله لا صلاة كاملة الا في المسجد. ليوافق الاحاديث التي هي اصح منه. لان الحديث - [00:30:17](#)

الاقل درجة اذا خالف الاحاديث الصحيحة الواضحة لا يمكن ان يؤول يحمل على محمل اخر نقول لا صلاة فلا صلاة له يعني كاملة والا من حيث الاجزاء فهي مجزئة لكن ليست بكاملة - [00:30:41](#)

وهذا صحيح بانها ليست كاملة. لا شك بانها ليست كاملة كصلاة من صلى جماعة وهذا التعبير كثير في لسان الشارع يريد بنفي الشيء نفي كماله نعم وحديث صحة صلاة المنفرد - [00:31:03](#)

حيث جعل الشارع فيها شيئا من الثواب. نعم المنفرد فيها فضل لكنه محروم من شيء كثير بعد ان ذكر ابن القيم في كتاب الصلاة مذاهب العلماء وادلتهم قال ومن تأمل السنة حق التأمل - [00:31:28](#)

وبين له ان فعلها في المساجد فرض على الاعيان الا لعرض يجوز معه ترك الجمعة والجماعة يعني شيء واجب الا لعذر يبببح ترك الجمعة والجماعة كالمرض والسفر الانشغال بشيء مهم لا يستطيع الانفكاك عنه ونحو ذلك من الامور التي ستأتي ان شاء الله في

[00:31:50](#) -

في باب الاعذار المسقط للجمعة والجماعة وبهذا تتفق جميع الاحاديث والاثار والذين يدينوا الله به انه لا يجوز لاحد التخلف عن

الجماعة في المسجد الا من عذر الا من عذر. لا يتخلف - [00:32:23](#)

وعن صلاة الجماعة الا كما قال عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه ولقد رأيتنا وما يتخلف عنها الا منافق معلوم النفاق فمن تخلف عن صلاة الجماعة من دون عذر ففيه الصفة من صفات المنافقين - [00:32:46](#)

ما يؤخذ من الحديث اولا ان صلاة الجماعة فرض عين على الرجال البالغين ثانيا ان من ترك الجماعة بلا عذر اثم يستحق العقوبة لان النبي هم بتحريقه بالنار نعم. ثالثا ان درء المفسد مقدم على جلب المصالح - [00:33:09](#)

فانه لم يمنع من تعذيبهم بهذه الطريقة الا خوف تعذيب من لا يستحق العذاب. اعد هذه ان درء المفسد درء المفسد مقدم على جلب المصالح اذا كان هذا الشيء - [00:33:38](#)

فيه مفسدة وفيه مصلحة نقدم درأ المفسدة وتركها على استجلاب المصلحة التي تحصل فمثلا الزحام على تقبيل الحجر الاسود فيه مفسدة التي هي اذية المسلمين فيه مفسدة بالنسبة للمرأة التكشف - [00:34:00](#)

وظهور العورة فيه مفسدة التي هي مزاحمة الرجال والاحتكاك احتكاك الجسم بالجسم هذي كلها مفسد والمصلحة تقبيل الحجر الاسود فيه مصلحة سنة فهل يصح للمرأة ان تزاحم على تقبيل الحجر الاسود - [00:34:38](#)

وتترك هذه وتقع في هذه المفسد من اجل ان تحصل على مصلحة واحدة وهي تقبيل الحجر الاسود وكذلك الرجل القوي الذي يمكن ان يستطيع بقوته ان يقبل الحجر الاسود لكن يترتب على تقبيله اذى لاخوانه المسلمين. يؤذي الضعيف - [00:35:06](#)

وفي مصلحة وهي تقبيل الحجر الاسود فهل يتغاضى عن المفسد هذه ويقع فيها من اجل ان يدرك مصلحة وهي تقبيل الحجر الاسود؟ لا وهذا معنى قول المؤلف رحمه الله درء المفسد مقدم على جلب المصالح. منين اخذوا من هذا الحديث - [00:35:39](#)

من عدم التحريق لان في التحريق مفسد وهي تحريق النسا والاطفال هذه مفسدة وتحريق المتخلف عن صلاة الجماعة ممن تجب عليه مصلحة فترك النبي صلى الله عليه وسلم التحري من باب درء المفسد - [00:36:06](#)

بما يترتب عليها من المفسد التي تترتب على التحريق. لان هؤلاء لا ذنب لهم اذا حرقوا فدرء المفسد مقدم على جلب المصالح رابعا ان المنافقين لم يقصدوا بعبادتهم الا الرياء والسمعة - [00:36:36](#)

لانهم لم يأتوا الى الصلاة الا حين يشاهدهم الناس ما اتوا بدافع الايمان والرغبة فيما عند الله وانما اتوا من اجل المراءات والبراءات لا تحصل لهم كما يريدون في صلاة العشاء وصلاة الفجر لوجود الظلام - [00:37:07](#)

لانهم لا يعرفون. صلوا او لم يصلوا اما الصلوات الاخرى فهم يصلون من اجل ان يروا وانه يجب على المسلم ان يبتعد عن صفات المنافقين وان المرء قد يكون فيه صفة من صفات المنافقين وان لم يكن منافق - [00:37:32](#)

لا يكون منافق خالص وانما فيه صفة من صفات المنافقين ونعرف ان النفاق اعتقادي وعملي فالاعتقادي مخرج من ملة الاسلام وهو الذي قال الله جل وعلا عنه ان المنافقين في الدرك الاسفل من النار - [00:37:55](#)

اعوذ بالله ونفاق عملي يعتبر من المعاصي ولا يخرج من ملة الاسلام الكذب مثلا صفة من صفات المنافقين لكن بمجرد ما يكذب المرء يخرج من الاسلام او يتوعد بان يكون في الدرك - [00:38:19](#)

اسفل من النار لا وكذلك تخلف عن صلاة الجماعة مرة او مرتين مثلا في بدون عذر من تثبتت نفسه الامارة بالسوء نقول ان هذا في الدرك الاسفل من النار لانه فيه صفة من صفات المنافقين؟ لا - [00:38:40](#)

هذا عرظ نفسه للوعيد وهو على خطر لكن لا نقول انه منافق وانما فيه صفة من صفات المنافقين التخلف عن الصلاة فاذا تاب واناب الى الله جل وعلا فالتوبة تجب ما كان قبلها - [00:39:06](#)

خامسا فضل صلاتي العشاء والفجر فضل صلاة العشاء والفجر. لان هذه لا يحافظ عليها الا مؤمن لانها في وقت المشقة في وقت المشقة والمحافظة على صلاة العشاء وصلاة الفجر فيه من المشقة اكثر من المحافظة على صلاة الظهر والعصر والمغرب - [00:39:27](#)

وكلما كانت المشقة اكثر فالثواب والاجر اعظم عند الله جل وعلا سادسا ثقل صلاتي الفجر والعشاء محمول على ادائهما في جماعة. وهذا ما يدل عليه السياق. وان ما ثقلت قوة الداعي الى التخلف عنهما وقت - [00:39:56](#)

وقوة الصارف عن حضورهما وفيه ان الصلاة على المنافقين كلها ثقيلة لكن هذه اثقلها اثقلها على المنافق صلاة العشاء وصلاة الفجر لميل النفس الى الراحة ولعدم التمكن من مراعاة الناس في هذين الوقتين - [00:40:26](#)

والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين يقول السائلة هل يجوز للمرأة ان تزوج بنفسها موكلة مع ان لها اخوة في البلاد ولكنهم ليس عندهم الاتصال وهم في البادية - [00:40:53](#)

وهل هذا النكاح صحيح ام لا لا يجوز للمرأة ان تزوج نفسها ولا ان توكل من يزوجه لان المرأة يزوجه اولياؤها واذا لم يتمكن الولي من الحضور فيوكل غيره التوكيل يصح من الولي لا منها - [00:41:19](#)

وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم اي ما امرأة انكحت نفسها فنكاحها باطل باطل باطل فان اشتجروا يعني تنازع الاولياء او لم يوجد ولي فالسلطان ولي من لا ولي له - [00:41:48](#)

المرأة التي ليس لها ولي في البلاد او يتعذر عليها الوصول الى الولي او توكيل الولي عليها ان تراجع الحاكم الشرعي الذي هو القاضي

وهو يتولى هذا الامر ولا يجوز ان توكل هي شخصا اخر يزوجها - [00:42:10](#)

فيكون هذا هذا الزواج فاسد غير صحيح يقول السائل انا مقيم بمكة المكرمة فهل احرم للعمرة من بيتي محل سكني ام من التنعيم المقيم بمكة اذا رغب العمرة فعليه ان يخرج الى الحل - [00:42:35](#)

ولا يجوز له ان يحرم من داخل الحرم من بيته اذا كان داخل الحرم لانه لا بد ان يجمع المرء في العمرة بين الحل والحرم كما في الحج في الحل والحج والعمرة لا بد من الجمع بين الحل والحرم - [00:43:08](#)

ولكون افعال العمرة كلها في الحرم يجب ان يكون الاحرام من الحل واما الحج فهو اذا احرم من مكة في الحج فقد جمع بين الحل والحرم لان عرفة من الحل - [00:43:32](#)

الحاج يخرج الى عرفة في جمع بين الحل والحرم واما المقيم بمكة والراغب في العمرة فعليه اذا اراد الاحرام بالعمرة ان يخرج الى الحل يعني اي جهة من الحل ايسر له - [00:43:54](#)

لا يلزم ان يكون من التنعيم وانما اذا كان اذا كان اقرب له من عرفات او من طريق الليث او من طريق جدة او من طريق الشرائع وهكذا فحسب جهته - [00:44:13](#)

هو يخرج الى الحل ويعقد النية هناك وان لبس ملابس الاحرام في بيته فلا بأس لكن يعقد النية من الحل من خارج الحرم يقول السائل ما اقوى قول من اهل العلم في صلاة الجماعة - [00:44:32](#)

لا شك ان اقوى الاقوال في صلاة الجماعة انها واجبة على الاعيان يقول السائل اتيت من جدة للعمرة وصلت في وقت حار وانتظرت صلاة الظهر حتى المغرب. فهل يجوز ذلك - [00:45:06](#)

لا حرج في هذا الا ان المبادرة حينما يصل المرء الى مكة المبادرة في اداء النسك في اداء العمرة افضل لفعل النبي صلى الله عليه وسلم فاذا وصل فالافضل له ان يبدأ بالعمرة - [00:45:29](#)

فان شق عليه ذلك او كان كبير في السن او مريض او لا يستطيع ان يؤديها نهارا واجلها الى الليل فلا حرج في هذا وعمله صحيح يقول السائلة نويت القيام بالعمرة وعند وصولي للميقات كان قد نزل علي دم احسبه استحاضة - [00:45:45](#)

لان لونه ورائحته مخالفة للحيض فاحرمت للعمرة واديت المناسك وبعد مرور ثمانية ايام وهي من فترة الحيض عندي شككت ان تكون هذه دورة فماذا علي ان فماد علي ان اعمل؟ هل اعيد مناسك العمرة - [00:46:13](#)

اذا كان مجيء هذا الدم في وقت العادة فهو حي فعليك ان تقضي عمرتك التي اديتها في هذا الزمن وتكون صحيحة ان شاء الله واما اذا كان جاء في غير وقت العادة - [00:46:36](#)

ثم جاءك الحيض المعتاد الذي تعرفينه في وقته فذلك دم فساد كما ظننتي هذا الذي يسأل عن الطلاق عليه مراجعة المحكمة ليحظر هو وزوجته وولي امرها امام القاضي ويخبره في الصحيح ان شاء الله - [00:47:02](#)

يقول السائل هل قول النبي صلى الله عليه وسلم ثم امر رجلا فيصلي بالناس هل يدل على وجوب الصلاة في وقتها ام ماذا لا شك في وجوب الصلاة في وقتها لكن للسائل ان يقول هل يدل على انه يتأكد - [00:47:30](#)

اداء الصلاة في اول وقتها مثلا واقول لا هذا لا يتأكد وانما لاجل ان يستحقوا التحريق فهم متى يستحقون التحريق؟ اذا تخلفوا عن صلاة الجماعة. واما ما دام صلاة الجماعة لم - [00:47:52](#)

فهم لا يستحقون التحريق لانه ما حصل تخلف الى الان يقول السائل الطفل الذي عمره اثنا عشر سنة هل تجب عليه صلاة الجماعة وهل يحاسب على عدم اخذه الى المسجد - [00:48:15](#)

ابن اثني عشر سنة لا يخلو ان كان بالغ فتجب عليه صلاة الجماعة كغيره ويحاسب على اعماله. وان كان لم يبلغ بعد هلا والبلوغ الولد يحصل بامارات قد يبلغ باثني عشر سنة - [00:48:45](#)

وبثلاثة عشرة سنة او باحدى عشرة سنة وقد لا يبلغ الا بخمس عشرة سنة بحسب حال الولد وشبابه وكذلك البنت يعني الذكر والانثى ليست سن البلوغ واحدة لجميع الاولاد من بنين وبنات - [00:49:09](#)

وقد تبلغ البنت في التاسعة من عمرها وقد لا تبلغ الاخرى الا بالخامسة عشرة كذلك الاولاد قد يبلغ بالعاشرة وقد لا يبلغ الا بالخامسة عشرة فاذا بلغ ووجدت علامة من علامات البلوغ لديه - [00:49:35](#)

صار مكلف ووجب عليه صلاة الجماعة ويعاقب على تركه الواجبات لانه مكلف ومن علامات البلوغ نبات الشعر الخشن حول القبل للذكر والانثى ومن علامات البلوغ الاحتلام اذا احتلم ومن علامات البلوغ بالنسبة للمرأة الحيض - [00:49:59](#)

اذا حاضت وان كان عمرها تسع سنوات فقد بلغت يقول السائل هل يعذر هل يعد ترك صلاة الجماعة من كبائر الذنوب لا شك انها كبيرة من كبائر الذنوب والتخلف عن صلاة الجماعة. لان النبي صلى الله عليه وسلم لا يهتم بتحريق - [00:50:34](#)

متخلفين عن صلاة الجماعة الا لارتكابهم كبيرة من كبائر الذنوب يقول السائل هل فضيلة الصلاة بالمسجد الحرام خاصة بالفريضة فقط ام هي كاملة في الفريضة والنافلة الظاهر والله اعلم انها في الفريضة والنافلة - [00:51:05](#)

النبي صلى الله عليه وسلم بين ان صلاة صلاة في المسجد الحرام بمئة الف صلاة فيما سواه ويشمل الفريضة والنافلة مع العلم بان صلاة النافلة في البيت افضل حتى في مكة وفي المدينة - [00:51:33](#)

فالصلاة مضاعفة ان شاء الله. وان صليت خارج هذه البقعة شرفها الله فمن يصلي النوافل في بيته فصلاته مضاعفة. ومن يصلي الفريضة مع جماعة محلته في محل سكنه فصلاته مضاعفة. لان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:51:55](#)

لما قدم مكة في حجة الوداع في في البيت وخرج مع اصحابه في مكان سكناهم في الابطح سكنوا هناك وصلى بهم هناك صلى الله عليه وسلم. ولو كانت صلاتهم هناك بصلاة واحدة وفي المسجد الحرام هذا بمئة الف - [00:52:22](#)

في صلاة ما كان صلى الله عليه وسلم ليصلي بهم هناك ويحرمهم الفضل ولكن الصلاة في مكة كلها مضاعفة ان شاء الله يقول السائل هل للحرم تحية قبل الجلوس فيه ام لا - [00:52:45](#)

وما هو ردكم على من يقول انه ليس فيه تحية يقول هل هل للحرم تحية قبل الجلوس فيه وما هو ردكم على من يقول انه ليس فيه تحية ما اعرف ان احدا قال ليس للمسجد الحرام تحية حتى نرد عليه - [00:53:10](#)

تحية التحية المسجد في كل المساجد في قوله صلى الله عليه وسلم اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين وقال صلى الله عليه وسلم اذا دخل احدكم المسجد والامام يخطب فلا يجلس حتى يصلي ركعتين. فتحية المسجد - [00:53:34](#)

واجبة في كل المساجد. ثم ان المسجد الحرام تحيته كتحية المساجد الاخرى صلاة ركعتين. وتحية الكعبة شرفها الله الطواف بالبيت. فاذا تمكن المرء من اداء تحية الكعبة واداء تحية فهذا اكمل. واذا لم يتمكن من اداء تحية الكعبة فليؤدي تحية المسجد وهي صلاة ركعتين - [00:54:00](#)

اذا دخل الداخل الى المسجد سواء كان المسجد الحرام او غيره فلا يجلس حتى يصلي ركعتين يقول السائل متى يكون النوم عذر لترك الصلاة مع الجماعة النوم قد يأخذ المرء بالاحتياطات اللازمة - [00:54:30](#)

ثم لا يقوم لصلاة الجماعة فهذا معذور لكن اذا فرط ولم يأخذ بالاحتياط اللازم وتخلف عن صلاة الجماعة وقال انا نائم معذور؟ نقول لا لست بمعذور النبي صلى الله عليه وسلم حينما غلبه النوم - [00:55:08](#)

وهو الصحابة حينما باتوا في اخر الليل ما نام صلى الله عليه وسلم في اخر الليل وترك الامر. وانما وكل من يوقظهم فنام من توكل في الايقاظ فهذا عذر يعني انت اخذت الاحتياطات اللازمة اتخاذا ساعة او كلفت من يوقظك - [00:55:33](#)

اتخذت اشياء تدل على حرصك على صلاة الجماعة ورغبتك في ذلك لكنك مع ذلك تخلفت. نقول هذا عذر لكن لا يستمر لا يتكرر جنف الاحتياطات وخذ بما يلزم اما ان - [00:56:06](#)

تستمر دائما وابدا تمام وتقول مثلا انا معذور لان النوم عذر. وتترك صلاة الجماعة لنومك فلست بمعذور لان للنوم علاج يكون فيه من يوقظك من ادمي او ساعة او تليفون او غير ذلك - [00:56:31](#)

ولا يتساهل المرء بصلاة الجماعة ويقول غلبني النوم يقول السائل لزوجة اسقطت في اخر الشهر الرابع ولم اعرف ماذا افعل هو الجنين له حالتان - [00:56:58](#)